34655 ـ إذا أُهديت هدية هل أرد مثلها للمهدي

السؤال

من عادت أهل قريتي أنه إذا حصلت مناسبة فإن الناس تهدي لصاحب المناسبة هدايا ونقود ، والواجب عليه ردها لهم في مناسباتهم .
فما الحكم إذا وقعت مناسبة وليس بيده شيء ، هل يجب عليه الإهداء لهم ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يُستحب لمن أُهدي له شيء أن يرد مثل أو أفضل منه ؛ (لقوله صلى الله عليه وسلم : " من صنع إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تُكافئونه فادعوا له ، حتى تروا أنكم كافأتموه " رواه أبو داوود والنسائي) ، لكن الواجب على أهل القرية ألا يُلزموا الفقير بأن يرد عليهم مثل هداياهم ، بل المشروع أن يُهدي المسلم الهدية وهو لا ينتظر لها مقابلاً ، بل ينتظر الثواب من الله سبحانه وتعالى ، ومن أُهدي له شيء فلا يجب عليه أن يرد على المهدي شيئاً ، وإن رد شيئاً فهو أفضل .

وبالله التوفيق .